أحكام الرضاع - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

## 9838 - الرضاع المحرم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

والدتي ارضعت ابن خالتي ستة ايام في كل يوم جلسة. وتقول اخشى انه لا يشبع في الجلسة الواحدة هل يكون بتلك الرضعات اخا لى نعم اذا ضاعته ست مرات فانه يكون ابنا لها - <u>00:00:00</u>

ويكون اخزتي حتى ولو خمس لا ينقص عن خمس الرضاعة المحرم خمس فاكثر لا بد التحقق ان لما ذهب الى جوفه ولو لم يشبع نادوه للطفل او الطفلة ولو لم يشبع خمس مرات. كل واحدة منفصلة عن الاخرى - <u>00:00:19</u>

يرضى حتى يصل الماء الى جوفه ثم يقطع ثم يعود او ينتقل الى السب الثاني فاذا تم الخمس مرات صار ابنا للموضعة واذا زاد على خمس فاولى واولى ولو لم يخدع - <u>00:00:39</u>

المهم ان يرضى على باله ان يصل الى جوفا خمس مرات او اكثر في الحولين هذا كله حولين سيكون ابنا للمرضعة واخذ لاولادها دخولهم واناثهم ويكون ابوها جنبا له واخوتها اخوالا - <u>00:00:59</u>

واخوات وخالات اما ان كان الله ناقص عن الحد فان لا يعتبر ولا اكون نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:18